مجلة المثنى للعلوم القانونية والسياسية
عدد خاص بوقائع المؤتمر الدولي الخامس(المواجهة القانونية للتطرف العنيف)
للفترة (14-15)/ 4 /2025

دور القضـــاء الإداري في الحـــد من التطـــرف

The Role of the Administrative Judiciary in Limiting and Preventing Extremism

م.م. هديان خالد ناصر*
جامعة المثنى

م.م. باسل شُبّر حسن الموسوي*
جامعة المثنى

الملخص

يعد التطرف العنيف أخطر الظواهر التي تهدد الأمن والاستقرار في المجتمعات لمختلف بلدان العالم سواء كانت تعتنق الديانة الاسلامية أو المسيحية أو أي ديانة، مما ينعكس على النسيج الاجتماعي للمجتمع ويؤثر سلباً على العلاقات الاجتماعية والسلوكية بين فئات المجتمع

ما يشير أليه أنَ التطرف يمثل حالة الجنوح فكراً وسلوكاً أي الانحراف عن الوسطية والاعتدال، والذي يتحول إلى ممارسات أو أفكار تهدد المجتمع, وقد ينشأ من التناقض بين المصالح لبعض الاطراف او الخروج عن القواعد الفكرية والمعايير معبراً عنهُ بتبني نمط عنيف من السلوك يؤدي إلى نشر الفكر المتطرف والتحريض على العنف ، وفي مجتمعنا العربي ازداد الأمر خطورة لما أستدل عليه من الفئة المستهدفة ضمن محور التطرف والمتمثلة بالمشاركين في عمليات التطرف فئة الشباب ومن بينهم طلاب في المؤسسات التعليمية، تشير التفسيرات السيكولوجية حاولت تفسير مظاهر سلوك الشباب والاتجاه نحو التطرف ,من أسبابهُ فقدان التوازن والضعف العقائدي مما يشكل روح الاحباط والعدوانية لديه.

وتتصدى القوانين الوطنية والدولية لهذه الظاهرة من خلال تشريعات وقوانين تهدف للوقاية منهُ، مع مراعاة التوازن بين الأمن وحقوق الإنسان, يُعتبر القضاء الإداري محور للنظام القضائي، إذ يُعنى بمراقبة ما يهدد تمساك الفرد بعقيدتهُ ومجتمعهُ في ظل انتشار التطرف الذي يشكل تهديدًا للاستقرار الاجتماعي يُبرز دورهُ كأداة حاسمة في منع استغلال الافراد في نشر التطرف من خلال الرقابة القضائية، فالتطرف سواء فكريًا أو دينيًا أو سياسيًا يؤدي إلى انتهاك القوانين وحقوق الأفراد مما يستدعي تدخل القضاء لضمان احترام المبادئ الدستورية والقانونية وبتزايد الوعي لدى المجتمع العراقي بخطورة التطرف استدعى ضرورة التصدي لهذه الظاهرة من خلال صدور التشريعات القانونية في العراق وأهمها قانون مكافحة الإرهاب رقم (13) لسنة 2005.

الكلمات المفتاحية :- القضاء الإداري , التطرف , الارهاب , التشريع , اسباب التطرف , مكافحة التطرف.

Abstract

Email :hadeankhlid@mu.edu.iq
Email :basil.hasan@mu.edu.iq

ISSN(online): 3078-8692
ISSN (print): 3078-8684

Violent extremism endangers societal stability globally, impacting social cohesion and relationships among communities. It reflects a deviation from moderation, arising from conflicts of interest or norm violations, leading to violent behaviors and spreading extremism. In Arab society, especially among youth and students, extremism is increasingly dangerous, fueled by frustration and weak ideological foundations. Laws at national and international levels aim to prevent extremism while balancing security and human rights. The administrative judiciary plays a vital role in monitoring threats to social stability and preventing the exploitation of individuals for extremist acts. Extremism—intellectual, religious, or political—violates laws and rights, requiring judicial intervention to uphold constitutional principles. Recognizing these dangers, Iraq has enacted laws such as the Anti-Terrorism Law No. (13) of 2005 to combat extremism.

Keywords: Administrative judiciary, extremism, terrorism, legislation, causes of extremism, combating extremism.

المقدمـــــة

يعـد التطـرف مـن الموضـوعات التـي فرضـت وجودهـا علـى الفكـر القانوني والسياسي على حد سواء في الفترات الأخيرة , حيث أصـبحت مشـكلة التطرف من أهم وأبرز المشاكل التي تواجه المجتمعات على مختلـف المراحـل التأريخية وتهدد أمن واسـتقرار الـدول , فهـي ظـاهرة قديمـة قـدم الأديـان علـى الأرض حيث تظهر لفترة وتختفـي لفتـرة أخـرى أي أنهـا موجـودة علـى مـدار التـأريخ , وقـد ألحقـت الأذى بالمجتمعـات لأسـباب مختلفـة ومتداخلـة لـذا تعـد الظاهرة الأخطر التـي تهـدد اسـتقرار الـدول والمجتمعـات، ويعـد العـراق أحـد البلدان التي عانت بشدة من هذه الظاهرة بسبب الحـروب والنزاعـات السياسـية والطائفية.

فلقد واجه العراق مشاكل التطرف بشكلها الموسع بعد عام 2003 بمختلف أشكالهُ الدينية والسياسية والفكرية , وقد أسهمت عوامل كثيرة في تفاقمها بين مختلف مكونات المجتمع العراقي فهذه العوامل غالباً ما تكون مترابطة ويمكن أن تدرج ضمن صنف يعول أليه أنها عوامل دفع هيكلية تنطوي على جانب التهميش والتمييز الاجتماعي والنزعات المطولة التي تعود بدورها الى سوء الحوكمة وأنتهاكات الحقوق وسيادة القانون , في حين من جانب أخر تظهر عوامل الجذب المؤثرة بشكل فعال التي تتمثل في تكتيكات التجنيد والتوظيف الفردي التي ترسخ طابع الاستمالة المجتمعية والايدلوجية في خدمة مصالح بعض الأطراف .

مما يدل ذلك الى كون التطرف متجذر في المجتمعات حيث يتم توظيفهُ بما يخدم مصالح الجماعات , وما يشير أليه أنَ التطرف يمثل حالة الجنوح فكراً وسلوكاً أي الانحراف عن الوسطية والاعتدال، والذي يتحول إلى ممارسات أو أفكار تهدد المجتمع, وقد ينشأ من التناقض بين المصالح لبعض الاطراف او الخروج عن القواعد الفكرية والمعايير معبراً عنهُ بتبني نمط عنيف من السلوك يؤدي إلى نشر الفكر المتطرف والتحريض على العنف.

حيث أن المسار من التطرف الى جانب العنف وترسخ أفكار الكراهية بين الافراد يصف الحال بكونها عملية يعتنق من خلالها الفرد مجموعة من المعتقدات والتطلعات التي تتسم بالتطرف والامتثال الى روح العدائية والتعصب في الأفكار التي تحمل طابع العنف واستخدام القوة وتؤدي بدورها الى زعزعت طابع الاستقرار المجتمعي والعقائدي والفكري .

لذا سنتطرق في هذه الدراسة الى التعرف على مفهوم التطرف وبعض المفاهيم المقاربة أليه , مع تسليط الضوء على جانب الحد من ظاهرة التطرف

ضمن محور أتساعهُ الأفقي في المجتمعات والدول وخاصة العربية والإسلامية منها , ومن ثم التركيز على الجانب القانوني ودورهُ المحوري في الحد من هذه الظاهرة وردعها قانونياً وفق القانون والتشريع العراقي .

أهميـــة البحـــث :- تبرز أهمية الدراسة البحثية لموضوع الحد من التطرف ضمن محورية الجانب القانوني لهُ والذي يعود الى ما يشكلهُ التطرف من ظاهرة تهدد الأمن والاستقرار في أي مجتمع وخاصة في العراق , الذي عانى بشكل كبير من تداعيات التطرف والإرهاب لسنوات طويلة , حيث تظهر الأهمية من منطلق دور القضاء الإداري في الحد من التطرف وفق القانون العراقي من خلال التصدي للخطاب المتطرف وإعادة دمج المتطرفين التأبين في المجتمع من خلال برامج إصلاحية وتحقيق التوازن في حماية حقوق الافراد .

أهـداف البحـث :- يهدف هذا البحث إلى تقديم تحليل شامل لأسباب التطرف، آثاره على المجتمع ، والاستراتيجيات الفعالة للحد منه، مع تسليط الضوء على دور القضاء الاداري في الحد منهُ من خلال دراسة التشريعات ذات الصلة وتحليل مدى فاعليتها في مواجهة هذهِ الظاهرة , وتقديم رؤية متكاملة لمكافحة التطرف قانونياً مع اقتراحات عملية لتطوير السياسات والتشريعات التي تسهم في بناء مجتمع أكثر أمناً , والتركيز على الحلول المستدامة التي يمكن تنفيذها على المستويات السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، والفكرية.

إشكالية البحث :- تنطلق الإشكالية البحثية لموضوع دراستنا من محورية الى أي مدى يساهم القضاء الإداري لكونهُ أحد الأدوات المهمة في ضبط سلوك

الإدارة العامة والى أي مدى يسهم في الحد من التطرف، وهل استطاع أن يحقق توازناً بين حدة القرارات الإدارية ، وكيف يمكن تطويره ليكون أكثر فاعلية في مكافحة هذه الظاهرة , ليتم تحليل هذه الإشكالية من خلال دراسة القوانين والتشريعات العراقية ذات الصلة , مع طرح الحلول القانونية والاصلاحية للحد من انتشار الفكر المتطرف .

فرضيــة البحــث :- ترتبط ظاهرة التطرف بالتعصب الاعمى والانغلاق الفكري وعدم قبول الرأي للطرف الأخر , الأمر الذي يؤدي الى سلسلة لا متناهية من العنف وعدم الاستقرار وصراعات مدمرة داخل المجتمع , وأن الغلو في التطرف يؤدي الى عجز المجتمع في التفكير والابتعاد عن تطوير الذات ليصبح مجتمع فاقداً للأستقرار والأمن , مما يستلزم تعزيز الأطار القانوني وتطوير البرامج الوقائية والتأهلية لتحقيق نتائج أكثر فاعلية .

منهجية البحث : تبرز محورية المنهج المتبع في موضوع الدراسة البحثية هذه متمثل بالمنهج الوصفي التحليلي الذي يقرن بهِ الى التطلع لحالات التطرف ومدى أتساعها وتأثيرها على المجتمعات بشكل عام والفرد بشكل خاص ومن ثم تحليل حالة كل فرد او جماعة ضمن محور بيئتهُ وتأثرهُ بها , فضلاً عن المنهج الاستقرائي الذي يكون لهُ الدور البارز في التعرض لمعرفة الجهات التي لها الدور المؤثر في الحد من حالات التطرف بمختلف أشكالهُ وتفعيل الدور القانوني أتجاه كل من يجهد في محاولة نشر التطرف او حالة الكره واستخدام العنف ضد الافراد والجماعات , ووضع الحلول الإدارية وفرض الجزاءات الضبطية الخاصة بالحد من التطرف .

هيكلية البحث :- للإحاطة بالأفكار الاساسية لموضوع البحث وما يتعلق به من تفصيلات , سنتناول هذا الموضوع وفقاً لخطة بحث علمية تتألف من مطلبين , نتناول في **المطلب الاول** ماهية التطرف , والذي نقسمه الى فرعين نخصص الفرع الاول لبحث مفهوم التطرف , والفرع الثاني نخصصه لأجل دراسة اسباب التطرف , اما بالنسبة للمطلب الثاني فسوف نتناول فيه اليات مكافحة التطرف والذي نقسمه الى فرعين ايضا , نخصص الفرع الاول لدراسة سبل مواجهة التطرف , والفرع الثاني نخصصه لأجل بحث دور التشريع والقضاء في الحد من التطرف . ومن ثم نختم البحث بخاتمة تتضمن اهم النتائج والمقترحات التي تم التوصل لها من خلال هذا البحث .

المطلب الأول

ماهيـــة التطرف

التطرف مصطلح له جذور تاريخية عميقة ويتطور مع تقدم العصور والأزمنة مما يجعله ظاهرة معقدة ومتغيرة لذلك من الضروري دراسة هذا المصطلح وتحليله بعناية للوصول إلى مفهوم دقيق يعكس طبيعته ويوضح حالاته وتجلياته المختلفة وهذا الفهم الدقيق يساعد في تكييف التطرف تكييفًا سليمًا يتناسب مع الواقع والقانون ويقدم تصورًا واضحًا للموضوع محل البحث ففهم المفهوم بدقة يجعل تشخيص المشكلة البحثية وتحليلها وحلها أمرًا منطقيًا وفعالًا مما يسهم في مواجهة هذه الظاهرة بشكل علمي وعملي , بناءً على ذلك ارتأينا تقسيم هذا المطلب على فرعين نخصص اولهما لأجل البحث في مفهوم التطرف اما الفرع الثاني فنعقده لأجل البحث في اسباب التطرف .

الفرع الاول

ISSN(online): 3078-8692

مفهوم التطرف

التطرف هو تبني أفكار متشددة تدعو إلى العنف أو التمييز ضد فئات معينة في المجتمع، ويمكن أن يكون دينيًا، سياسيًا، أو اجتماعيًا , ولأجل الاحاطة بمفهومه بصورة عامة سنقسم هذا الفرع على بندين نتناول في اولهما التعريف اللغوي للتطرف , اما البند الثاني فسنتناول فيه التعريف الاصطلاحي للتطرف:-

اولاً - التعريف اللغوي للتطرف : هو كلمة "تطرف" مأخوذة من الجذر الثلاثي (ط ر ف)، وتدور معاني هذه المادة حول الحد، أو الطرف، أو الميل عن الوسط[1].

أو هو الوقوف في الطرف ، هو عكس التوسط والاعتدال ومن تم فقد يقصد به التسيب أو المغالاة ، وإن شاع استخدامه في المغالاة والإفراط فقط، والتطرف كذلك يعني الغلو وهو ارتفاع الشيء ومجاوزة الحد فيه، وفي المصباح المنير: غلا في الدين غلوا من باب تعد أي تعصب وتشدد حتى جاوز الحد , أي أن التطرف يعني الميل والانحراف عن التوسط والاعتدال إلى أحد الجانبين[2].ومن جانب اخر يفسر التطرف بأنهُ تجاوز حد الاعتدال وعدم التوسط , أي أنهُ كلمة مشتقة من الطرف بمعنى الناحية او الطائفة من الشيء وتطرف فلان أي اتى الطرف وفي المسالة جاوز فيها حد الاعتدال .

[1] ابن منظور , لسان العرب , د ت , ج9 , ص 209 .
[2] -مجلة معجم اللغة العربية , القاهرة , العدد 86 , 1999 , ص389 .

التطّرف هو تفعّل ـ بتشديد العين ـ من طرف يطرف طَرَفاً بالتحريك , وهو الأخذ بأحد الطرفين والميل لهما : إما الطرف الأدنى أو الأقصى, ومنه أطلقوه على الناحية وطائفة الشيء [3].

ثانياً- التعريف الاصطلاحي للتطرف:- بالنظر لتعدد معاني التطرف فأنهُ يشتمل على تبني أو اعتناق أفكار أو مواقف أو سلوكيات متشددة وغير معتدلة، تخرج عن القواعد العامة المقبولة اجتماعياً أو دينياً أو سياسيا, وقد يُستخدم هذا المصطلح لوصف الأفراد أو الجماعات الذين يدعون إلى التغيير الجذري، ويرفضون الحوار أو الحلول الوسط، وأحيانًا يلجؤن للعنف لتحقيق أهدافهم , أي أنهُ يدل على كل ما يناقض الاعتدال أفراطاً او تفريطاً [4].

في حين يرتبط بأفكار بعيدة عن ما هو متعارف عليه سياسيا واجتماعيا ودينيا دون أن ترتبط تلك المعتقدات بسلوكيات مادية متطرفة أو عنيفة في مواجهة المجتمع أو الدولة , ويرى البعض أن التطرف يحمل في جوهره حركة في اتجاه القاعدة الاجتماعية أو القانونية أو الأخلاقية، يتجاوز مداها (أي الحركة) الحدود التي وصلت إليها القاعدة وارتضاها المجتمع[5] .

وعلى هذا الأساس فإن التطرف هو مجموعة من المعتقدات والأفكار التي تتجاوز المتفق عليه سياسيا واجتماعيا ودينيا فالتطرف هو دائما يكون مرتبطا بما هو فكري بالأساس , ومن جانب أخر يفسر على أنهُ ميل أو انحراف

---

[3] -القاموس المحيط , و" شرحه تاج العروس " و " لسان العرب " و" معجم مقاييس اللغة " ,و" الصحاح " و" المصباح المنير " مادة (طرف) .

[4] - د. احمد عبدالحميد سيد احمد , الغلو والتطرف الاعتقادي في العصر الحديث (ظاهرة التكفير نموذجاً) , كلية اصل الدين , اسيوطة – جامعة الازهر , ص519 .

[5] -عبدالرحمن العيسوي , ظاهرة العنف بين المراهقين , مجلة الفيصل , العدد 267 , الرياض , 2007 , ص84 .

سلوكي تدميري , تنحرف فيهِ المبادئ وتعطي قيم عكسية تتمثل في محو الأخر أي الخروج عن التوسط والاعتدال .

أما من جانب المنظور النفسي والاجتماعي فهو انتهاك للقيم الاجتماعية والسياسية القائمة , حيث يندرج تحت هذا الانتهاك الخروج عن الفكر والايدلوجية الى صورة أكثر تجسيداً كما في اعمال العنف التي تمارسها الجماعات المتطرفة بأساليب التطرف الفكري المتعددة [6].

وضمن محور أهمية التطرف وارتباطهُ بالفكر فأنهُ وفق دراستنا نجد بأنهُ يرتبط بمعتقدات وأفكار بعيدة عما هو معتاد ومتعارف عليه سياسيا واجتماعيا ودينيا دون أن ترتبط تلك المعتقدات والأفكار بسلوكيات مادية عنيفة في مواجهة المجتمع أو الدولة ، أما إذا ارتبط التطرف بالعنف المادي أو التهديد بالعنف فإنه يتحول إلى إرهاب فالتطرف دائما في دائرة الفكر أما عندما يتحول الفكر المتطرف إلى أنماط عنيفة من السلوك من اعتداءات على الحريات أو الممتلكات أو الأرواح أو تشكيل التنظيمات المسلحة التي تستخدم في مواجهة المجتمع والدولة فهو عندئذ يتحول إلى إرهاب [7].

الفرع الثاني

اسباب التطرف

1. الأسباب الدينية والإيديولوجية :

[6] -عبدالرحمن عبدالله علي بديوي , اليات الحد من الاثار السلبية لوسائل الاعلام في الحد من التطرف من منظور اجتماعي , ج3 , العدد 183 , مجلة كلية التربية – جامعة الازهر , 2019 , ص178 .

[7] -حسنين عطا الله، الإرهاب البنيان القانوني للجريمة ، دار المطبوعات الجامعية 2004 ، ص 230.

إن الأسباب الدينية والايدلوجية للتطرف لا تنحصر في سوء التفكير أو الانغلاق الفكري بل تشتمل ضمن مضمونها على عوامل اجتماعية وسياسية واقتصادية تقود نحو هذا الفكر المتطرف , مما يؤدي الى تبني أفكار متشددة بعيدة عن جانب الاعتدال وروح التسامح , كما يستغل بعض الفاعلين من الافراد الدين كأداة لتعبئة الجماهير وتحقيق مصالح ضيقة تتعارض مع قيم التعايش والحوار [8], ومن هنا يظهر أن نهذهِ الأسباب تعود بدورها الى عدة جوانب متمثلة ب [9]:

- تفسيرات مغلوطة للنصوص الدينية: قد يُسيء بعض الأفراد تفسير النصوص الدينية بعيداً عن السياق التاريخي والاجتماعي الذي نزلت فيه، مما يؤدي إلى تبني مواقف متشددة.
- استغلال الدين لأغراض سياسية: تستخدم بعض الجهات الدين لتوجيه الجماهير نحو أجندات سياسية معينة، مما يُبرز جانب التطرف في التفسير الديني .
- الانغلاق الفكري: نقص الحوار بين التيارات الفكرية المختلفة يؤدي إلى تثبيت الأفكار المتطرفة وعدم قبول البدائل المعتدلة.

2 .الأسباب الاجتماعية والاقتصادية :

[8] -خليل حسن محمود , موقف الإسلام من العنف (سلسلة المواجهة) , الهيئة المصرية العامة للكتاب – القاهرة – 1993 , ص14 .

[9] -د . صالح حسين علي , المواجهة القانونية لظاهرة التطرف , مج 2 , العدد 1 , المجلة العصرية للدراسات القانونية , الكلية العصرية الجامعية , رام الله , فلسطين , 2004 , ص 146 .

- التهميش الاجتماعي والاقتصادي: يساهم الفقر والبطالة والتمييز في خلق شعور بالإحباط لدى الأفراد، مما يجعلهم عرضة للتأثير من قبل الجماعات المتطرفة.

- التفكك الأسري والمجتمعي: غياب الدعم الأسري والمجتمعي يجعل الأفراد يبحثون عن هوية وانتماء في جماعات متطرفة تعوضهم عن هذا النقص.

- عدم التكافؤ في الفرص التعليمية: يؤدي نقص التعليم أو جودة المناهج إلى ضعف القدرة على التفكير النقدي، مما يسهل استغلال الأفراد بأفكار متطرفة.

3 .الأسباب النفسية والشخصية

- الإحباط والبحث عن الهوية: يواجه بعض الأفراد مشكلات نفسية نتيجة شعورهم بالفشل أو الإقصاء، فيلجؤون إلى الجماعات المتطرفة بحثاً عن معنى وهدف.

- الضغط النفسي والانعزال: العزلة الاجتماعية قد تدفع الأفراد إلى الانضمام إلى جماعات توفر لهم الشعور بالانتماء والدعم النفسي.

- التحيزات الإدراكية: يميل بعض الأفراد إلى تأكيد معتقداتهم وعدم قبول المعلومات المعارضة، ما يجعلهم أكثر عرضة للأفكار المتطرفة.

4 .العوامل الإعلامية والتكنولوجية

- الدعاية على وسائل التواصل الاجتماعي: تنتشر الأفكار المتطرفة بسرعة عبر الإنترنت بفضل استخدام أساليب الدعاية الحديثة، التي تعتمد على الخوارزميات لاستهداف الفئات الأكثر عرضة للتأثير.

- نقص الرقابة وتنظيم المحتوى: غياب الأطر القانونية والتنظيمية الفعالة في بعض الدول يساهم في انتشار المحتويات التي تحرض على العنف والتطرف.

- ظاهرة الفقاعة المعلوماتية: تؤدي هذه الظاهرة إلى حصر الأفراد في دوائر معلوماتية مغلقة تعزز من آراءهم المتطرفة دون مواجهة آرائهم برأي آخر.

5 .العوامل السياسية والجيوسياسية [10]:

- الصراعات السياسية والحروب: تؤدي النزاعات المسلحة والصراعات الإقليمية إلى خلق بيئات خصبة للتطرف، حيث يُستغل الوضع السياسي والاقتصادي لجذب جماهير جديدة.

- الاستبداد وانعدام الديمقراطية: يُسهم قمع الحريات السياسية وعدم مشاركة المواطنين في صناعة القرار في خلق حالة من الغضب والإحباط، مما يمهد الطريق للتطرف.

- التدخلات الخارجية: قد تستخدم بعض الدول التطرف كأداة لتحقيق مصالحها الجيوسياسية في مناطق معينة، مما يزيد من تعقيد المشكلة.

المطلب الثانـــي

آليات مكافحة التطرف

يُعد التطرف ظاهرة معقدة تنبع من تداخل عوامل متعددة تتراوح بين الاجتماعية والاقتصادية والدينية والسياسية والنفسية. ففي عالم يتغير بسرعة، يظهر التطرف كنتيجة لتراكم الإحباط، والتهميش، وسوء التفسير الديني، بالإضافة إلى تأثير بيئات معلوماتية مغلقة تعزز الأفكار المتشددة. يلعب الفقر والبطالة وعدم التكافؤ في الفرص دورًا مهمًا في خلق شعور بالإقصاء والانفراد، مما يجعل الأفراد عرضة للانجذاب إلى جماعات تقدم وعودًا

[10] -د . صالح حسين علي , مصدر سابق , ص 151 .

بالهوية والانتماء. كما أن التطرف لا يُعزى فقط إلى العوامل الخارجية، بل يرتبط أيضًا بالبحث عن المعنى والقيمة الشخصية في ظل التحديات الاجتماعية والاقتصادية الراهنة.

من هنا، تكمن أهمية دراسة أسباب التطرف في فهم جذوره وتحديد الاستراتيجيات الفعالة للتصدي له، مع الحفاظ على القيم الدستورية والإنسانية الأساسية. حيث تعد هذهِ خطوة أولى نحو تحليل شامل للأسباب التي تقف خلف ظهور التطرف، وذلك بهدف بناء مجتمع متماسك قادر على مواجهة تحديات التطرف بكل حزم ومسؤولية , بناءً على ذلك سنقسم هذا المطلب على فرعين نخصص اولهما للحديث عن سبل مواجهة التطرف بصورة عامة , ونعقد الفرع الثاني لأجل بحث دور القضاء في الحد من التطرف .

الفـــرع الاول

طبيعة مواجهـــة التطـــرف

تُعدُّ مواجهة التطرف تحديًا معقدًا يتطلب تبني سياسات متكاملة تشمل جميع جوانب الحياة الاجتماعية والسياسية والثقافية, فالتطرف لا ينشأ فجأةً، بل هو نتيجة تفاعل عدة عوامل منها الإقصاء الاجتماعي والبطالة، وضعف التعليم، وسوء التفسير الديني، مما يستدعي اعتماد استراتيجيات شاملة لمكافحته.

وتشمل هذه الطبيعية التحليلية على تعزيز التعليم والتوعية لتقوية الفكر النقدي وتنمية الوعي بقيم الوسطية، والإصلاح القانوني لضمان ضبط الإجراءات دون المساس بالحريات الأساسية، بالإضافة إلى دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية لتقليل الشعور بالتهميش , كما يُعتبر الإعلام المسؤول

والحوار بين مختلف مكونات المجتمع من الدعائم الأساسية التي تُساعد على بناء بيئة يسودها التعايش والتسامح، ما يعزز من قدرة المجتمعات على مقاومة الأفكار المتطرفة والحفاظ على استقرارها

يمكن القول إن مواجهة التطرف تتطلب مقاربة شاملة ومتعددة الأبعاد تشمل جوانب تربوية، اجتماعية اقتصادية، قانونية وإعلامية، إذ لا يمكن التصدي لهذه الظاهرة من خلال جهة واحدة أو منهج واحد. فيما يلي شرح دقيق لأبرز السبل والاستراتيجيات لمواجهة التطرف[11]:

1- تنمية الوعي الديني المعتدل:

من الضروري إقامة ورش عمل وبرامج تثقيفية تستند إلى التفسيرات المعتدلة للنصوص الدينية، بحيث يتمكن الشباب من فهم الدين في سياق قيمه السامية من رحمة ومودة وتعايش.

2- تعزيز الحوار والتواصل : يتجلى هذا الجانب من سبل المواجهة عبر فتح قنوات للحوار بين الأديان والثقافات متمثلة في إقامة لقاءات وندوات تجمع بين مختلف الطوائف والمذاهب لتبادل وجهات النظر يمكن أن يُسهم في كسر الحواجز الفكرية والانغلاق على الذات, يساعد هذا الحوار على بناء جسور الثقة والاحترام المتبادل.

3- تشجيع المبادرات المجتمعية:

يظهر محور المبادرات المجتمعية من خلال دعم الجمعيات والمنظمات التي تعمل على تعزيز التعايش السلمي والتعاون بين مختلف فئات المجتمع.

[11] -حسين عبدالحميد رشوان , الإرهاب والتطرف من منظور الاجتماع , مؤسسة شباب الجامعة – القاهرة , 2002 , ص 211 .

هذه المبادرات تلعب دورًا مهمًا في توعية المجتمع بمخاطر التطرف وتقديم بدائل إيجابية له[12] .

4- تعزيز الإعلام المسؤول:

يلعب الإعلام دورًا محوريًا في تشكيل الرأي العام، لذا يجب تشجيع وسائل الإعلام على تبني معايير مهنية عالية في تغطية الأخبار والابتعاد عن الإثارة والتحريض. ينبغي أن يعمل الإعلام على تقديم تحليلات موضوعية تبرز أبعاد التطرف وتدعو إلى الحوار [13] .

5- مراقبة المحتوى الرقمي:

نظراً للدور الكبير الذي تلعبه منصات التواصل الاجتماعي في نشر الأفكار المتطرفة، يجب على الجهات المختصة تطوير آليات لرصد ومراقبة المحتوى الذي يحمل رسالة تحريضية أو تروج للعنف، مع ضمان احترام حرية التعبير ضمن إطار قانوني واضح.

6- .الإصلاح القانوني والمؤسسي :

يتمحور الدور الفعال للجاني القانوني والمؤسسي كأداة لمواجهة التطرف من خلال سنّ تشريعات صارمة , حيث يعد إصدار قوانين تجرم التحريض على الكراهية والتطرف خطوة أساسية، بشرط أن يتم ذلك مع مراعاة حقوق الإنسان والحريات العامة, ينبغي أن يكون هناك توازن بين الإجراءات الأمنية والحفاظ على الحريات الفردية .

7- تقوية الأجهزة الأمنية والقضائية:

[12] -د. نادي محمود حسن , التطرف الفكري اسبابه ومظاهرهً وسبل مواجهتهً , جامعة الازهر – مصر , ص19

[13] -حسنين المحمداوي , الإرهاب الفكري , دار الفكر الجامعي – الإسكندرية , 2006 , ص 39 .

يجب تدريب الأجهزة الأمنية والقضائية على التعامل مع قضايا التطرف بفعالية دون تجاوز حدود القانون. كما يُستحسن إقامة وحدات متخصصة لتحليل ومكافحة التطرف من خلال التعاون الدولي.

مما نستدل من ما تقدمنا بهِ ضمن محور دراستنا هذهِ أن مواجهة التطرف تتطلب تضافر جهود جميع الجهات الحكومية والمجتمعية والإعلامية لتحقيق بيئة يسودها الحوار والاعتدال، حيث تعمل الإجراءات التربوية والقانونية والاقتصادية على معالجة جذور المشكلة ومنع انتشارها. من خلال التعليم والتوعية والحوار والعدالة الاجتماعية، يمكن بناء مجتمع متماسك قادر على مقاومة الأفكار المتطرفة وتعزيز قيم التسامح والتعايش السلمي [14] .

الفرع الثاني

دور القضاء في الحد من التطرف

يشهد العراق تحديات أمنية كبيرة ناتجة عن ظاهرة التطرف، التي ظهرت نتيجةً لعوامل داخلية وخارجية أثرت على استقرار البلاد، ومن الضروري أن تتخذ الدولة إجراءات لمكافحة هذه الظاهرة دون المساس بالحريات العامة والحقوق الدستورية. في هذا السياق، يلعب القضاء الإداري دورًا محوريًا في مراجعة وتقييم القرارات الإدارية المتخذة في إطار مكافحة التطرف، وفقًا للمبادئ القانونية والرقابية المنصوص عليها في دستور جمهورية العراق والقوانين المنظمة للعمل الإداري، ويسعى هذا البحث إلى تسليط الضوء على آليات الرقابة القضائية، ومبدأ التناسب، ودور القضاء الإداري في حماية

[14] ـد . احمد عدنان عزيز , العنف والتطرف في العراق (مقاربات في الدوافع وسبل المواجهة) , مجلة العلوم السياسية , العدد (61) , كلية العلوم السياسية – جامعة بغداد , 2021 , ص188 .

الحقوق، إضافةً إلى التحديات التي تواجه تطبيق هذه الآليات في البيئة العراقية[15].

وفي الاتجاه ذاته فقد ذهب القضاء الى تعزيز دور التدريب والتخصيص من خلال وضع برامج تدريبية متخصصة للقضاة الإداريين لتعزيز فهمهم للتحديات الأمنية خاصة في ظل التطورات المستمرة في ميدان مكافحة التطرف العنيف , مع التطلع لجانب الاستفادة من التجارب الدولية التي نجحت في دمج مبادئ التناسب والرقابة القضائية في سياستها الأمنية عبر إقامة برنامج الشراكات وتباد الخبرات , مما يستحسن بذلك مراجعة القوانين ذات الصلة ممثلة في قانون الإجراءات الإدارية وقانون مكافحة الإرهاب وتعزيز الاطار التشريعي للرقابة القضائية في ظل بيئة أمنية متغيرة .

أولاً : آليات القضاء الإداري في مواجهة التطرف :

1- الرقابة على القرارات الإدارية الأمنية : مراجعة الإجراءات والتدابير:

يقوم القضاء الإداري بمراجعة كافة القرارات الصادرة عن الجهات الحكومية المتعلقة بمكافحة التطرف، للتأكد من استنادها إلى أسس قانونية واضحة، وأنها لا تنتهك الحقوق الدستورية للمواطنين، مثل حرية التعبير والتجمع.

2- ضمان الشفافية والمساءلة:

يُتيح القضاء الإداري للمواطنين آلية للطعن في القرارات التي يرونها تعسفية أو غير متناسبة مع مستوى التهديد، مما يسهم في تعزيز الشفافية والمساءلة داخل الجهاز الإداري.

[15] -محمد عزيز , الإرهاب الدولي (دراسة قانونية ناقدة) , دار العلم للملايين – بيروت , 1991 , ص 78 .

3- تطبيق مبدأ التناسب :

يتحقق تطبيق هذا المبدأ من خلال تحليل ملائمة الإجراءات يُعد مبدأ التناسب أحد الركائز الأساسية التي يعتمد عليها القضاء الإداري؛ إذ يقوم بتقييم مدى ملائمة الإجراءات الأمنية المتخذة مع حجم الخطر الأمني، بحيث لا تُفرض قيودًا مفرطة على الحريات العامة.

4- ردع التجاوزات:

في حال تبين أن الإجراءات الوقائية أو الأمنية تتجاوز الضرورة أو تتسبب في إحداث ضرر غير متناسب للمواطنين، يقوم القضاء الإداري بإلزام الجهات المختصة بتعديل أو إلغاء تلك القرارات، مما يسهم في تحقيق توازن بين متطلبات الأمن والحفاظ على الحقوق.

5- حماية الحقوق والحريات الأساسية :

يوفر القضاء الإداري للمواطنين وسيلة قانونية للطعن في القرارات الإدارية التي يُعتقد أنها تتعارض مع الدستور أو تُستخدم كوسيلة لقمع المعارضة، مما يضمن حماية الحريات الأساسية في إطار مكافحة التطرف.

6- التأكيد على سيادة القانون:

من خلال إصدار أحكام تصحيحية وإلزام الجهات الإدارية باتباع الإجراءات القانونية الصحيحة، يسهم القضاء الإداري في ترسيخ سيادة القانون وتعزيز الثقة في النظام القضائي والإداري في العراق.

ثانيـاً : دور المشرع الجنائي في مواجهة التطرف :

يـأتي تجـر يـم المشـرع العراقـي للافكـار المتطرفـة فـي سـياق تنفيـذهُ للالتزامات الدستورية والدولية التي تخاطب بها الدولة , إضافة الى حماية المصلحة الوطنية من عبث المتطرفين , وعلى ذلك كان لتفاقم العمليات

الإرهابية في العراق اثر كبير على اصدار قوانين مكافحة الإرهاب , وعلى ذلك سارَ المشرع العراقي الى توفير الحماية اللازمة للمجتمع من الجرائم الإرهابية من خلال سن القوانين [16].

فيما يلي أهم المواد القانونية التي تواجه التطرف وفق القوانين العراقية، والتي تتضمن النصوص الدستورية، وأحكام قانون العقوبات، وقانون مكافحة الإرهاب، بالإضافة إلى نصوص إدارية ذات صلة :

أولًا: النصوص الدستورية :

جاءَ النص في الدستور العراقي النافذ بالنص على مصطلح الإرهاب في اكثر من مادة , وفي الواقع ان اغلب الدساتير الدولية تدل على عدم الإشارة في نصوصها الى موضوع تجريم الإرهاب , وانما يترك امر تجريمها الى القوانين الوضعية الجزائية في حين أن الدستور العراقي جاءَ بذلك ملبياً لحاجة المجتمع العراقي في توفير الحماية المطلوبة لمواجهة أفكار التطرف [17].

1- دستور جمهورية العراق لسنة 2005: جاء فيه وفق احكام المادة (7) منهُ : يحظر كل كيان أو نهج يتبنى العنصرية أو الإرهاب أو التكفير أو التطهير الطائفي أو يحرض أو يمهد أو يمجد أو يروج أو يبرر له، وبخاصة البعث الصدامي في العراق، ورموزه، وتحت أي مسمى كان، ولا يجوز أن يكون ذلك ضمن التعددية السياسية في العراق، وينظم ذلك بقانون [18] .

---

[16] -جاسم رشيد صبحي , الإرهاب والقانون الدولي , رسالة ماجستير مقدمة الى كلية القانون , جامعة بغداد , 2008 , ص 64.

[17] -احمد حميد المفرجي , واخرون , النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق , شركة العاتك , بيروت , دون سنة نشر , ص 241 .

[18] ينظر : المادة (7) من الدستور العراقي النافذ لسنة (2005) .

دلالة: هذه المادة تُجرّم التطرف الفكري والديني والسياسي الذي يؤدي إلى الإرهاب أو يمهّد له .

2- كما جاءَ في نص المادة (37) من الدستور :

تضمن حماية الحريات العامة، مثل حرية التعبير والصحافة والدين، لكنها تخضع للقيود القانونية التي تمنع التحريض على العنف أو الكراهية، مما يشكل الأساس الدستوري للتمييز بين حرية الرأي والتطرف التحريضي .

3-وما يشار أليه في المادة (46) من الدستور :

لا يكون تقييد ممارسة أي من الحقوق والحريات الواردة في هذا الدستور إلا بقانون، أو بناءً عليه، وبما لا يمس جوهر الحق أو الحرية .

دلالة: تفرض قيودًا قانونية على أي إجراء إداري يحدّ من الحقوق بذريعة مكافحة التطرف، وتُعطي سندًا للقضاء الإداري لضبط التوازن .

ثانيًا: قانون مكافحة الإرهاب رقم 13 لسنة 2005

يُعتبر هذا القانون الأداة التشريعية المركزية لمكافحة التطرف والإرهاب في العراق، حيث يجرم كافة الأفعال المرتبطة بالتطرف العنيف [19].

- المادة (1): تعريف الإرهاب

كل فعل إجرامي يقوم به فرد أو جماعة منظمة يهدف إلى إشاعة الرعب بين الناس، أو ترويعهم، أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم للخطر

- دلالة المادة (2) :

تُصنف مجموعة من الجرائم ضمن الأعمال الإرهابية، منها الترويج للأفكار المتطرفة أو التحريض على الكراهية الطائفية والدينية الانتماء إلى جماعات

[19] -ينظر : قانون مكافحة الإرهاب رقم (13) لسنة (2005) .

متطرفة أو تمويلها أو التستر علية استخدام الوسائل الإعلامية والرقمية لنشر الأفكار المتطرفة.

ـ كذلك جاءَ في المادة (4) من ذات القانون :

تفرض عقوبة الإعدام أو السجن المؤبد على كل من ارتكب أو شارك أو سهل تنفيذ عمل إرهابي

دلالة: تتيح هذه المادة محاسبة أي جهة أو فرد يساهم في نشر التطرف المؤدي إلى الإرهاب.

ثالثًا: قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 المعدل : يتضمن هذا القانون مواد عامة تجرم الأفعال المرتبطة بالتطرف كما جاء به الذكر في :

- **المادة (200/ثانياً) :** تجريم نشر الأفكار التي تحرّض على الفتنة الطائفية أو تروج لأيديولوجيات معادية للدولة أو النظام الديمقراطي[20].
- **جاءَ في نص المادتين (210 – 219) :** تجرم الأعمال التي تهدد الأمن العام، أو تحرّض على العنف، أو تثير النعرات الطائفية والقومية.
- **المادة (403) :** يعاقب كل من نشر مطبوعات أو مواد تُخل بالأخلاق العامة أو النظام العام، ويمكن تأويلها لمواجهة المحتوى المتطرف.

رابعًا: قانون الأحزاب السياسية رقم 36 لسنة 2015 :

ـ المادة (5) : يحظر على أي حزب سياسي في العراق تبني أو الترويج للأفكار المتطرفة، أو الداعية إلى العنف أو الكراهية أو التمييز الديني أو العرقي.

[20] ـ المادة (200) من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 المعدل .

دلالـة: تمنـع هـذه المـادة إنشـاء أحـزاب تحمـل فكـرًا متطرفًـا، وتمـنح الجهـات الإدارية والقضائية صلاحية حظرها أو منع نشاطها.

بالاستناد الى ما ذكـر فقـد جـاء القـانون العراقـي، عبـر دسـتوره وقوانينـه العقابية والإدارية، بما يوفر منظومة قانونية واضحة لمواجهة التطـرف بجميـع أشكاله، سواء كان دينيًا أو طائفيًا أو فكريًا.

لكن تبقى فاعلية هـذه المـواد مرهونـة بحُسـن التطبيـق، والرقابـة القضـائية العادلة، وتفادي استغلال قوانين التطرف في تقييد الحريات المشروعة.

الخاتمـة

بعد ان انتهينا من بحث موضوع "دور القضـاء الاداري فـي الحـد مـن التطـرف" فقـد حـق علينـا ان نضـع اللمسـات الاخيـرة وذلـك بـذكر جملـة الاستنتاجات والمقرحات التي تم التوصل لها من خلال هذه الدراسة والتي تمثل زاد هذا البحث وثمرتهُ النافعة , فكان حصادنا منها الآتي:-

النتائج :

1. التطرف سواء كان دينياً او اجتماعياً او سياسياً يعتبـر مـن مهـددات او معوقات الأمن الفكري في المجتمع ولا يمكن تحقيق الأمـن الفكـري الا بمواجهة التطرف .
2. حماية الحقوق الدستورية: يُعد القضـاء الإداري خـط الـدفاع الأول فـي مواجهة الانتهاكات التي قـد تـؤدي إلـى التطـرف، مـن خـلال مراجعـة وتقييم القرارات الإدارية وضمان توافقها مع المبادئ الدستورية.
3. تعزيز التوازن الدقيق بين البناء المؤسسي وضمان الحقوق: يساهم فـي خلـق بيئـة مؤسسـية تعتمـد علـى المراقبـة الدقيقـة والتقيـيم المسـتمر

للإجراءات، مما يحد من فرص استغلال السلطة, وتبني معيار الضرورة والتناسب مما يمنع بدورهُ من اصدار قرارات مفرطة تمس الحقوق الأساسية بحجة مكافحة التطرف.

4. القصور في بعض الجنبة التشريعية التي تظهر من خلال الثغرات القانونية او الغموض في بعض القوانين الإدارية المتعلقة بمسألة التطرف , مما يحد ذلك من قدرة القاضي الإداري في بعض القرارات الحاسمة .
5. تعزيز الثقة المجتمعية: بدوره الحاسم في تطبيق العدالة، يساعد في بناء الثقة بين المجتمع والدولة، ويعزز الاستقرار الاجتماعي والسياسي, حيث أنَ ضعف اللجوء الى القضاء الإداري في قضايا التطرف يرجع الى غموض الاجراءات.

المقترحات :

1. تطوير الكوادر القضائية: ضرورة الاستثمار في التدريب والتأهيل المستمر للقضاة والمتخصصين في الشؤون الإدارية لتعزيز قدراتهم على التعامل مع القضايا المتعلقة بالتطرف.
2. تحديث الإطار القانوني: مراجعة القوانين والأنظمة ذات الصلة لتشمل آليات رقابية أكثر فعالية تتماشى مع التطورات الحديثة في مجال الإدارة العامة ومواجهة التطرف.
3. ضرورة تشخيص الأفكار الدينية المتطرفة وتنبيه الشباب من خلال تعريفهم بخطر هذهِ الأفكار والحذر منها ومن أوج صعودها , مع زيادة الوعي من خلال ترسيخ مبادئ الحوار الديمقراطي .

4. تعزيز التعاون المؤسسي: إقامة شراكات استراتيجية بين القضاء الإداري والجهات الحكومية والأمنية لتبادل الخبرات وتحسين التنسيق في مواجهة الممارسات المتطرفة.
5. تبسيط إجراءات التقاضي : من خلال توسيع دور القضاء الإداري في حماية الحقوق وتبسيط الإجراءات الإدارية من خلال توفير المساعدة القانونية للمتضررين من القرارات .
6. آليات رقابية مستقلة: إنشاء لجان رقابية مستقلة تتابع وتقييم أداء الجهات الإدارية بشكل دوري، من خلال ما حثَ عليه القضاء من تبني توجيهات قضائية مرنة تواكب التطورات الفكرية والاجتماعية , مما يسهم ذلك في التصدي لأسباب التطرف مع تقديم توصيات تصحيحية عند الحاجة.

بذلك، يُبرِز للقضاء الإداري دوره المحوري في ترسيخ مبادئ العدالة والمساواة ومنع انحراف الادارة نحو التطرف ، مما يساهم في بناء مجتمع متماسك يقوم على أسس الشفافية والحوار البنّاء. من خلال تركيزهُ على حدود التدخل في قضايا التطرف .

المصادر و المراجع

المعاجم اللغوية :

1- محمد بن مكرم ابن منظور , لسان العرب , ط5 , ج9.
2- مجلة معجم اللغة العربية , القاهرة , العدد 86 , 1999 .

الكتب :

1- احمد حميد المفرجي , واخرون , النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق , شركة العاتك , بيروت , دون سنة نشر .
2- جاسم رشيد صبحي , الإرهاب والقانون الدولي , رسالة ماجستير مقدمة الى كلية القانون , جامعة بغداد , 2008 .
3- حسنين المحمداوي , الإرهاب الفكري , دار الفكر الجامعي – الإسكندرية , 2006.
4- حسنين عطا الله، الإرهاب البنيان القانوني للجريمة ، دار المطبوعات الجامعية 2004.
5- حسين عبدالحميد رشوان , الإرهاب والتطرف من منظور الاجتماع , مؤسسة شباب الجامعة – القاهرة , 2002.
6- خليل حسن محمود , موقف الإسلام من العنف (سلسلة المواجهة) , الهيئة المصرية العامة للكتاب – القاهرة – 1993 .
7- د . احمد عدنان عزيز , العنف والتطرف في العراق (مقاربات في الدوافع وسبل المواجهة) , مجلة العلوم السياسية , العدد (61) , كلية العلوم السياسية – جامعة بغداد , 2021 .
8- د . صالح حسين علي , المواجهة القانونية لظاهرة التطرف , مج 2 , العدد 1 , المجلة العصرية للدراسات القانونية , الكلية العصرية الجامعية , رام الله , فلسطين , 2004.
9- د. احمد عبدالحميد سيد احمد , الغلو والتطرف الاعتقادي في العصر الحديث (ظاهرة التكفير نموذجاً) , كلية اصل الدين , اسيوطة – جامعة الازهر.
10- د. نادي محمود حسن , التطرف الفكري اسبابه ومظاهرهً وسبل مواجهتهً , جامعة الازهر – مصر .
11- عبدالرحمن العيسوي , ظاهرة العنف بين المراهقين , مجلة الفيصل , العدد 267 , الرياض , 2007.
12- عبدالرحمن عبدالله علي بديوي , اليات الحد من الاثار السلبية لوسائل الاعلام في الحد من التطرف من منظور اجتماعي , ج3 , العدد 183 , مجلة كلية التربية – جامعة الازهر , 2019 .
13- محمد عزيز , الإرهاب الدولي (دراسة قانونية ناقدة) , دار العلم للملايين – بيروت , 1991 .

ثالثا- التشريعات :

1- الدستور العراقي لعام (2005)
2- قانون مكافحة الإرهاب رقم (13) لسنة (2005)
3- قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 النافذ (المعدل) .